

تحرك عاجل

أحد الجناة الأحداث يواجه الإعدام مجدداً

أعيد تحديد يوم السبت 28 نوفمبر/ تشرين الثاني الجاري موعداً لإعدام الحدث الجاني سالار شادي زادي على الرغم من الحظر المفروض على إعدام الجناة الأحداث بموجب أحكام القانون الدولي ومعاييرها والحق في إعادة محاكمته وفق أحكام القانون الإيراني نفسه.

أصدر الفرع 11 من المحكمة الجنائية الإقليمية في محافظة غيلان في ديسمبر/ كانون الأول 2007 حكماً بإعدام سالار شادي زادي الذي يبلغ عمره حالياً 24 عاماً بتهمة قتل صديق طفولته طعناً. وكان سالار في الخامسة عشرة من عمره وقوت وقوع الجريمة. وأيد الفرع 37 من المحكمة العليا الحكم في مارس/ آذار 2008 ووافق رئيس السلطة القضائية عليه في مايو/ أيار 2013. ومنذ ذلك الحين، قامت السلطات بتغيير موعد إعدام سالار مرتين قبل أن تقوم بتأجيل الموعد في نهاية المطاف. ولكن تقاعست السلطات عن اتخاذ الخطوات الضرورية التي تكفل إعادة محاكمة سالار على الرغم من أن المجلس العام للمحكمة العليا في إيران قضى بحق جميع من صدرت بحقهم أحكام بالإعدام على جرائم ارتكبت عندما كانوا دون سن 18 عاماً في إعادة محاكمتهم وفق النصوص القانونية الجديدة الخاصة بالحكم على الأحداث والواردة في قانون العقوبات الإسلامية الصادر عام 2013 في إيران.

وقد قبض على سالار شادي زادي في فبراير/ شباط 2006، ووُجهت له تهمة قتل أحد أصدقائه عندما كان عمره 15 عاماً. ولم يُسمح له بالاستعانة بمحامٍ خلال مرحلة التحقيق، حيث لم يُصار إلى السماح له بتوكيل محامٍ إلا لدى إحالة قضيته للمحكمة. ويقول سالار شادي إنه تعرض للتعذيب وغيره من ضروب المعاملة السيئة خلال مرحلة التحقيق. وفي رسالة تضمنت وصيته بعث بها من سجنه في نوفمبر/ تشرين الثاني 2015، كشف سالار النقاب للمرة الأولى عن تسببه دون تعمد منه بالوفاة "المأساوية" لصديق طفولته من خلال طعنه دون قصد أثناء محاولته طعن جسم مخيف يرتدي قماشاً أخضر اللون في الظلام ليذكر لاحقاً أن ذلك الجسم هو صديقه المتوفى. وقال أن ذلك حصل في سياق "لعبة سخيفة" تحدها صديقه فيها كي يتوجهها إلى حديقة العائلة ليلاً لعلمه بخوف سالار المرضي من الظلام وتحذيرات جدته التي زرعتها فيه منذ طفولته بأن الحديقة يسكنها "الجن". وُحُد 1 أغسطس/ آب 2015 موعداً لتنفيذ الحكم بسالار قبل أن يُصار إلى تأجيله في آخر لحظة جراء الضغوط الدولية على الأرجح.

يُرجى كتابة المناشدات فوراً بالعربية أو الفارسية أو الإنجليزية أو الفرنسية أو بلغتكم الخاصة، على أن تتضمن ما يلي:

- حث السلطات الإيرانية على أن توقف فوراً تنفيذ الحكم بإعدام سالار شادي زادي وأن تضمن إلغاء الحكم ومنح سالار فرصة لإعادة محاكمته بما يتسق والمعايير الدولية للمحاكمات العادلة واحترام مبادئ عدالة الأحداث ودون اللجوء إلى فرض عقوبة الإعدام بحقه مجدداً؛
- وتذكير السلطات بأن إيران قد صادقت على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية واتفاقية حقوق الطفل اللذان يحظران بشكل صارم تطبيق عقوبة الإعدام في الجرائم التي ارتكبتها أشخاص عندما كانوا دون الثامنة عشرة من العمر.

يُرجى إرسال مناشداتكم قبل 5 يناير/ كانون الثاني 2016 إلى:

علي مصطفى فيننيا

مكتب مدعي عام الثورة،

ونسخ إلى:

مدعي عام محافظة غيلان

محافظة غيلان



7 دوار آزار، شارع باسدران
مجمع المحاكم، بول أراك
راشت
الجمهورية الإسلامية الإيرانية

طهران/ الجمهورية الإسلامية
الإيرانية
البريد الإلكتروني:
info@humanrights-iran.ir
المخاطبة: سماحة السيد

شارع الجمهورية الإسلامية
نهاية شارع الشهيد كشفار
روست
البريد الإلكتروني: من خلال
الموقع
<http://www.leader.ir/lamgs>
(/en/index.php?p=suggest
@khamenei_it
(بالإنجليزية)
@khamenei_es (بالإسبانية)
المخاطبة: سماحة السيد

رئيس السلطة القضائية
آية الله صادق لاريجاني
إلى عناية مكتب العلاقات
العامة
4، 2 تقاطع شارع عزيزي

المرشد الأعلى للثورة
الإسلامية
آية الله على خامنئي
مكتب المرشد الأعلى

كما يُرجى إرسال نسخ إلى الممثلين الدبلوماسيين الإيرانيين المعتمدين في بلدانكم. ويُرجى إدراج العناوين
وفق ترتيب الخانات التالية:
الاسم العنوان سطر 1 العنوان سطر 2 العنوان سطر 3 الفاكس رقم الفاكس البريد الإلكتروني العنوان
طريقة المخاطبة

ويُرجى مراجعة فرع المنظمة في بلدكم إذا كنتم تنوون إرسال المناشدات بعد التاريخ الوارد أعلاه. وهذا هو
التحديث الثالث على التحرك العاجل رقم 15/165. ولمزيد من المعلومات، يُرجى زيارة الرابط التالي:
<https://www.amnesty.org/en/documents/MDE13/2324/2015/en/>.

تحرك عاجل

أحد الجناة الأحداث يواجه الإعدام مجدداً

معلومات إضافية

قُبض على سالار شادي زادي في فبراير/ شباط 2007 عقب العثور على جثة صديقه في حديقة تمتلكها أسرة شادي زادي. وأسندت إلى سالار تهمة قتل صديقه طعناً. وفي وصيته، كتب سالار قائلاً أن بيئته احتجازه في قسم الشرطة دون إمكانية تواصله مع عائلته خلقت له جواً من الترهيب والإكراه حال دون تحليه بالجرأة على البوح بحقيقة ما حصل. وأضاف سالار أنه كان ينوي قول الحقيقة أثناء المحاكمة ولكنه تراجع عن ذلك عقب أن أقنعه محاميه بالتزام الصمت وعدم الإدلاء بأي اعترافات بهذا الخصوص.

وُحدد يوم 1 أغسطس/ آب 2015 موعداً لتنفيذ حكم الإعدام بسالار ولكن جرى تأجيله جراء الاحتجاجات الدولية على الأرجح، وتم ترحيله إلى الجناح العام في سجن راشيت بعد أن أمضى 41 يوماً في الحبس الانفرادي.

وسبق أن جرى تأجيل تنفيذ الحكم بسالار في يوليو/ تموز 2013، حي قامت السلطات يومها بوقف التنفيذ في اللحظات الأخيرة عقب أن تقدم سالار بطلب لتخفيف حكم الإعدام عملاً بأحكام المادة 91 من قانون العقوبات الإسلامي المعدل في مايو/ أيار 2013. وتتيح المادة المعدلة للقاضي استبدال حكم الإعدام بعقوبة أخرى إذا اتضح أن الجاني الحدث المدان بجريمة قتل لم يدرك طبيعة جريمته وتبعاتها وقت ارتكابه لها، وفي حال أُثبِت شكوك بشأن "تطور قدرته العقلية ومستوى نضوجها".

وأحالت المحكمة الجنائية الإقليمية في غيلان سالار إلى هيئة الطب الشرعي الإيرانية بغية فحص مستوى "النضوج العقلي" لدى سالار وقت ارتكاب الجريمة وما إذا كان يدرك طبيعة سلوكه هذا وتبعاته في حينه. وخلصت الهيئة إلى "عدم وجود ما يدفعها إلى القول بأن سالار شادي زادي كان مختلاً عقلياً وقت وقوع الجريمة، منوهة بأنه من المستحيل معرفة مستوى نموه العقلي بعد سبع سنوات من الواقعة". وعلى ضوء هذه النتيجة، وجراء عدم وضوح الإجراءات الواجب اتباعه على صعيد تطبيق قانون العقوبات الإسلامية المنقح بشأن الجناة الأحداث المحكوم عليهم بالإعدام قبيل إقرار القانون الجديد، تقدمت المحكمة الجنائية الإقليمية في غيلان بطلب إلى المحكمة العليا كي تبت في مسألة تخفيف الحكم بناء على مواد القانون المعدلة. وفي نوفمبر/ تشرين الثاني 2014، قضى الفرع 13 من المحكمة العليا بأن طلبات تخفيف أحكام الإعدام المقدمة بناء على قانون العقوبات المعدل يجب أن تُرفع إلى المحكمة التي أصدرت حكم الإعدام بدايةً.

وأحيلت قضية سالار إلى الفرع 13 من المحكمة العليا مجدداً في أبريل/ نيسان 2015 على إثر قيام مجلس المحكمة العليا بإصدار سابقة قضائية (رأي وحدة الرواية) في قضية أخرى في ديسمبر/ كانون الأول 2014، ارتأت فيه جواز طلب المحكوم عليهم بالإعدام ممن كانوا دون سن 18 عاماً وقت ارتكاب الجريمة بطلبات لإعادة المحاكمة. ولكن رفض الفرع 13 من المحكمة العليا طلب سالار بهذا الخصوص مشيرةً إلى نتائج الفحص الذي أجرته هيئة الطب الشرعي وخلصت فيه إلى أن سالار لم يكن مختلاً عقلياً وقت ارتكاب الجريمة وعدم إمكانية تقييم مستوى نضوجه العقلي بعد سبع سنوات على الواقعة. وجاء في قرار المحكمة أن " الافتراض ظاهرياً بأن الأفراد الذي بلغوا الحلم قد أتموا مرحلة النضج العقلي هو أمر قائم، وأن الدفع بخلاف

ذلك يستدعي إبراز الدليل وهو ما لم يقع في هذه القضية... وعليه ترفض المحكمة الطلب المقدم من صاحب الشأن وتعتبر أن حكم الإعدام بحقه قد بات قطعياً". ويجدر التنويه بأن المادة 37 من اتفاقية حقوق الطفل التي صادقت إيران عليها تنص على ما يلي: " ولا تفرض عقوبة الإعدام أو السجن مدى الحياة بسبب جرائم يرتكبها أشخاص تقل أعمارهم عن ثماني عشرة سنة دون وجود إمكانية للإفراج عنهم".

ومن المعتقد أنه قد تم في عام 2015 تنفيذ حكم الإعدام شنقاً بأربعة من الجناة الأحداث في إيران، وهم جواد صابري الذي أعدم بتاريخ 15 أبريل/ نيسان، ووزير أمرودين الذي أعدم في يونيو/ حزيران، وكذلك هي الحال بالنسبة لصمد زهابي الذي أعدم شنقاً في 5 أكتوبر/ تشرين الأول وفاطمة صليحي في 13 أكتوبر/ تشرين الأول أيضاً. (انظر التقرير المعنون "إيران: إعدام مذنبين حديثين في غضون بضعة أيام يُعد سخريّة بنظام قضاء الأحداث الإيراني" 14 أكتوبر/ تشرين الأول 2015، الرابط:

<https://www.amnesty.org/en/latest/news/2015/10/iran-juvenile-offenders-executed/>).

الاسم: سالار شادي زادي

الجنس: ذكر

معلومات إضافية بشأن التحرك العاجل رقم 15/165 (رقم الوثيقة: MDE 13/2934/2015) والصادرة بتاريخ 24 نوفمبر/ تشرين الثاني 2015.